

مرسوم سلطاني

رقم ٢٠٢٠ / ٧٣

بإجازة الاتفاقيات النفطية بين حكومة سلطنة عمان

وشركة تيثيرز أوويل قتبيت ليمند للمنطقة رقم (٥٨)

سلطان عمان

نحن هيثم بن طارق

بعد الاطلاع على النظام الأساسي للدولة ،
وعلى قانون النفط والغاز الصادر بالمرسوم السلطاني رقم ٢٠١١/٨ ،
وعلى الاتفاقيات النفطية بين حكومة سلطنة عمان ، وشركة تيثيرز أوويل قتبيت ليمند
للمنطقة رقم (٥٨) ، الموقعة بتاريخ ٥ من يوليو ٢٠٢٠ م ،
وببناء على ما تقتضيه المصلحة العامة .

رسمنا بما هو آت

المادة الأولى

إجازة الاتفاقيات النفطية المشار إليها .

المادة الثانية

ينشر هذا المرسوم في الجريدة الرسمية ، وي العمل به من تاريخ صدوره .

صدر في : ٢ من ذي الحجة سنة ١٤٤١ هـ

الموافق : ٢٣ من يولـيـو سـنة ٢٠٢٠ م

هيثم بن طارق

سلطان عمان